معوقات تكوين الأقاليم في العراق

أ. د. رشيد عمارة ياس الزيدي* م.أمل رؤوف محمد **

الكلمات المفتاحية: الفدرالية، تكوين الأقاليم، الدستور العراقي، اقليم كوردستان، العراق
https://doi.org/10.31271/jopss.10113

ملخص

أقر الدستور العراقي لسنة (٢٠٠٥) بالفدرالية والأقاليم التي تأسست وفقا لأحكامه، إلا أنه مع ذلك هناك مجموعة من المعوقات التي تعترض تكوين الأقاليم في العراق؛ قد تكون داخلية: تتمثل بالمعوقات الدستورية، التشريعية، السياسية، الاجتماعية، والاقتصادية، وقد تكون خارجية: تتمثل بالمعوقات الدولية والإقليمية.

پوخته

ئاستەنگەکانی بەردەم پێکهێنانی هەرێمەکان لە عێراق

بە پێی دەستوری عێراقی بۆ ساڵی (٢٠٠٥) فیدراڵییەت لە عێراقدا بونیادنرا، هەروەها دەستور دانیناوە بەو هەرێمانەی کە بە پێی ئەحکامەکانی دامەزراوەو دادەمەزرێت، بەڵام لەگەڵ ئەوەشدا کۆمەڵێك بەربەست هەیە لە بەردەم پێکهێنانی هەرێمەکان لە عێراقدا، ئەو بەربەستانە ڕەنگە ناوخۆیی بێت؛ کە خۆی دەبینێتەوە لە بەربەستی دەستوری، تەشریعی، سیاسی، کۆمەڵایەتی، و ئابووری، یاخود بەربەستی دەرەکی بێت؛ کە خۆی دەبینێتەوە لە بەربەستی نێودەوڵەتی و هەرێمایەتی.

Abstract

Obstacles to the Formation of Regions in Iraq

Federalism is built in Iraqi based on the Iraqi permament constitution of (2005). Additionally, the Iraqi constitution recognizes those regions established in accordance with its provitions. However, many exsternal and internal obstacles exist to form regions in Iraq. Internally there are constitutional, legislative, political, economic and social barriers, and externally there are regional and international factors.

* أستاذ في قسم العلوم السياسية كلية العلوم السياسية/ جامعة السليمانية Rashid.gaffurry@univsul.edu.iq

** مدرسة في قسم العلوم السياسية كلية العلوم السياسية/ جامعة السليمانية amal.aziz@univsul.edu.iq

المقدمة :

تمتلك الأقاليم أهمية كبيرة في الدول الفدرالية، وانها تكمل البناء الفدرالي في العراق؛ حال تكوينها في المحافظات؛ التي تروم تكوين الأقاليم، وفق الشروط والاجراءات الدستورية والقانونية، ولا يجوز تكوين أي إقليم خارج تلك الشروط والإجراءات. إلا أن تلك الشروط والاجراءات لم تؤد إلى تكوينها؛ بسبب جملة معوقات، منها ما يكون دستوريا وقانونية، أو سياسيا، أو اجتماعيا، واقتصادية وإداريا، وبقيت التجربة الفدرالية في العراق تقوم على وحدة فدرالية واحدة؛ ممثلة بإقليم كوردستان؛ اضافة الى المحافظات غير المنتظمة في إقليم، والإدارات المحلية.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث؛ في التعرض إلى أهم المعوقات؛ التي تعترض تكوين أي إقليم في العراق، بغية الوصول إلى الحلول المناسبة لها، من أجل اكتمال البناء الفدرالي في العراق؛ المقرر وفقا لدستور العراق لسنة (٢٠٠٥).

هدف البحث:

يسعى هذا البحث "إلى التحقق في المعوقات التي تعترض تكوين الأقاليم في العراق، وإيجاد الحلول الكفيلة بتجاوز تلكم المعوقات".

إشكالية البحث:

تتجلى إشكالية البحث في عدم تكوين أي إقليم آخر؛ غير إقليم كوردستان حتى الآن؛ منذ تغيير النظام السياسي في العراق، وفقا لقانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة (٢٠٠٤) ودستور العراق لسنة (٢٠٠٥)، مما اصبح ثغرة دستورية، إضافة إلى وجود مجموعة إشكاليات أخرى تعترض ذلك.

فرضية البحث:

يقوم البحث على فرضية مفادها: "أن اكتمال البناء الفدرالي في العراق؛ يكمن في تجاوز جميع المعوقات؛ التي تعترض تكوين الأقاليم فيه، فلا يمكن القول بإكتمال دولة فدرالية قائمة على وحدة فدرالية واحدة، مما يستوجب معالجة تلك المعوقات، التي تحول دون تكوين أقاليم أخرى جديدة في العراق".

هيكلية البحث:

ولأجل بلوغ غايات البحث، قسمت هيكليته بعد المقدمة إلى ثلاثة مباحث؛ خصص المبحث الأول لدراسة المعوقات القانونية والدستورية لتكوين الأقاليم في العراق، المبحث الثانى لدراسة المعوقات السياسية الداخلية والخارجية، والمبحث الثالث لدراسة المعوقات الاجتماعية والاقتصادية، وينتهي البحث بخاتمة تتضمن النتائج التي توصل اليها، مع قائمة بالمراجع التي اعتمدت فيه.

المطلب الأول: المعوقات القانونية والدستورية

هنا نحاول التطرق إلى بعض الثغرات الموجودة في كل من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة (٢٠٠٤)، ودستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥)، وقانون الإجراءات التنفيذية لتكوين الأقاليم الرقم (١٣) لسنة (٢٠٠٨)، التي تعوق تشكيل أو تكوين الأقاليم في العراق الاتحادي، ومن أبرز هذه الثغرات والإشكآليات هي كالآتي:-

اولا: إقرار دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) بالأقاليم الجديدة التي تؤسس وفقا لأحكام:

إذ نص على هذا الاقرار في مادته (١١٧/ ثانيا)[١]، من دون أن يحدد ما هي القوانين التي تؤسس عليها هذه الأقاليم، وترك مسألة سن قانون يحدد الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم إلى مجلس النواب على أن يتولاها في مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ أول جلسة حسب المادة (١١٨) من الدستور[٢]، هنا تكمن إشكالية المسألة فكيف يمكن إيجاد تقسيم للأقاليم يخرج عن تأثير الكتل والتيارات المتناقضة في مجلس النواب نفسه، وهو ما حدث بالفعل فقد تأثرت الدعوات لتشكيل الأقاليم بالانقسامات والخلافات بين الكتل البرلمانية وكانت الدعوات لإقامة (إقليم الجنوب) وتشمل البصرة والناصرية والعمارة، و(إقليم الوسط والجنوب) وتشمل كل محافظات وسط وجنوب العراق بما فيها بغداد العاصمة، و(الإقليم الغربي) ويقصد به محافظات الأنبار وصلاح الدين والموصل[٣]، كلها مثارا لخلافات سياسية دون ان تنجح في تكوين أقاليم جديدة في أرض الواقع.

ثانيا: منح صلاحيات واختصاصات فدرالية للهيئات المحلية شأنها شأن الأقاليم متبعة أسلوبا لم تتبعه باقي الدساتير في الدول الفدرالية.

ولم يتم تحديد الفرق بين المحافظة والإقليم من حيث الصلاحيات والاختصاصات في دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥). والسبب يكمن في مرحلة كتابة الدستور، فقد كانت مرحلة حرجة وخطيرة، ولم تتوصل لجنة صياغة الدستور إلى إجماع حول العديد من القضايا؛ منها الأقاليم المكونة للدولة الفدرالية، والمزج بين اللامركزية الإدارية واللامركزية السياسية، والخلاف الحاصل حول التشريعات الدستورية للأقاليم والمحافظات، والتعارض مع الدستور والقوانين الفدرالية[٤]. وعند الاستناد

---

[١] ينظر: المادة (١١٧/ثانيا) من الدستور العراقي الدائم لسنة (٢٠٠٥).

[٢] د.فاضل الغراوي، الفدرالية وتطبيقاتها الدستورية، مكتبة زين الحقوقية، ط١، بيروت، ٢٠١٨، ص ٣١٧.

[٣] المرجع نفسه، ص ص ٣١٧-٣١٨.

[٤] د.حازم صباح أحميد وسهيل علي عبد المجمعي، الآفاق المستقبلية لتجربة اللامركزية الإدارية في العراق، مجلة تكريت للعلوم السياسية، جامعة تكريت، كلية العلوم السياسية، العدد (١١)، ٢٠١٧، ص ٥٣.

والرجوع إلى دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) المواد الدستورية (١١٠) وحتى (١١٢) التي حددت صلاحيات الحكومة الاتحادية، ومنحت صلاحيات واسعة لحكومات الأقاليم، والمحافظات غير المنتظمة بإقليم، التي يمكن أن تنشأ مستقبلا، نجد الغموض قد شاب غالبية النصوص، المنظمة لتشكيل النظام السياسي ودولته، وبين مفهوم اللامركزية والفدرالية، وعدم قدرتها على تحقيق التوازن بين سلطات الحكومة الاتحادية والأقاليم، لأنها أثارت المشكلات بسبب النزاع والتعارض في الاختصاصات الدستورية[١]. وقد ذهب الدستور أكثر من ذلك حين دعا إلى تأسيس مكاتب للأقاليم والمحافظات في السفارات والبعثات الدبلوماسية لمتابعة الشؤون الثقافية والاجتماعية والإنمائية وإنشاء قوى الأمن[٢]. مثلا ففي كثير من أجزاء الدستور تحظى المحافظات بنفس الوضع والصلاحيات التي تتمتع بها الأقاليم، بينما تقترح المادة (١٢٢) والتي تتعامل بشكل صريح مع سلطات المحافظات، وظيفة إدارية أساسا لهذه المحافظات تكون تحت السلطة العامة للحكومة الاتحادية، أما بالنسبة للنفط والغاز فما عدا الإعلان الصريح في المادة (١١١)[٣] فإنه ليس من الواضح ما يعنيه القائمون على صياغة الدستور فيما يتعلق بإدارة هذين الموردين الهامين[٤]. ولكنه جاءت مادة خلافية هي المادة (١١٢)[٥]، ويرى البعض ان هذه المادة تشتت المسؤوليات بين الحكومة الاتحادية والأقاليم. وان هذه المادة من الدستور لم تأخذ بنظر الاعتبار اماكن وجود الحقول النفطية والتي تتركز في جنوب العراق وشماله دون وسطه وغربه[٦].

---

[١] شنا فائق جميل، مستقبل العراق بين بناء الدولة ومحاولات التقسيم، دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع، ط١، عمان، ٢٠١١، ص ٢٠٠.

[٢] ينظر: عبدالحسين شعبان، جدل الهويات في العراق "الدولة والمواطنة"، الدار العربية للعلوم ناشرون، ط١، بيروت، ٢٠١٠، ص ٨١. وكذلك ينظر: المادة (١٢١/ الفقرة الرابعة والخامسة) من دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) والتي تنص، رابعا: تؤسس مكاتب للأقاليم والمحافظات في السفارات والبعثات الدبلوماسية، لمتابعة الشؤون الثقافية والاجتماعية والإنمائية. خامسا: تختص حكومة الإقليم بكل ما تتطلبه إدارة الإقليم، وبوجه خاص إنشاء وتنظيم قوى الأمن الداخلي للإقليم، كالشرطة والأمن وحرس الإقليم.

[٣] تنص المادة (١١١) من دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) بأن النفط والغاز هو ملك كل الشعب العراقي في كل الأقاليم والمحافظات.

[٤] د.سعد علي حسين التميمي، معوقات قيام النظام الاتحادي في العراق، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد (٤٢)، بلا سنة الطبع، ص ١٨.

[٥] تنص المادة (١١٢) من دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) مايلي:-

أولا: تقوم الحكومة الاتحادية بإدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة على أن توزع وارداتها بشكل منصف يتناسب مع التوزيع السكاني في جميع أنحاء البلاد، مع تحديد حصة لمدة محددة للإقاليم المتضررة والتي حرمت منها بصورة مجحفة من قبل النظام السابق والتي تضررت بعد ذلك بما يؤمن التنمية المتوازنة للمناطق المختلفة من البلاد وينظم ذلك بقانون.

ثانيا: تقوم الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة معا برسم السياسات الاستراتيجية اللازمة لتطوير ثروة النفط والغاز بما يحقق اعلى منفعة للشعب العراقي معتمدة أحدث تقنيات مبادئ السوق وتشجيع الاستثمار.

[٦] نقلا عن: ضياء علاوي عباس، النظام السياسي العراقي في ظل دستور ٢٠٠٥، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة

كما أن هذه المادة غامضة من ناحية أخرى، وهي إنها ذكرت النفط والغاز المنتج من الحقول الحالية ولم تذكر الحقول الأخرى غير المطورة والتي لم تكتشف بعد، فمن سيكون المسؤول عن تلك الثروات الهائلة؟ وبيد من ستقع؟[١]. وفي هذه المسألة لا بد وأن يعترف للشعب دستوريا بأنه مالك لجميع الثروات الاقتصادية، التي يتعين أن يوزع بصورة عادلة من خلال قانون خاص بذلك، وفيما يتعلق بالثروات الناضجة، فقد أقترح أن يعتمد معيار متوسط دخل الفرد، وأن تمنح نسبة محددة من الناتج القومي لكل من الحكومة الاتحادية والأقاليم. أما فيما يتعلق بالثروات غير الناضجة فقد تم اقتراح أن تدار من قبل الإقليم نفسه مع إعطاء نسبة منها إلى الحكومة الاتحادية وتحدد بقانون، على أن تتولى الحكومة الاتحادية مهمة حفظ التوازن الاقتصادي بين الأقاليم، كما طرح مقترح استقطاع نسبة (٥%) من الناتج القومي وتوزع بالتساوي لكل مواطن عراقي[٢].

وهذا يدل على وجود خلط بين ما هو إداري، وما هو سياسي. فإذا كانت الأقاليم تعطي صفة سياسية وتشريعية وازدواجية للسلطة التنفيذية في إطار اللامركزية السياسية، فإن المحافظات غير المنتظمة في إقليم يفترض إلأ تحتوي على هذه الصفة. لكننا نلاحظ وجود خلط ما بين الأقاليم والمحافظات والبلديات والإدارات المحلية، والفارق بطبيعة الحال هو كبير ما بين الكيانات السياسية (الأقاليم) والوحدات المحلية (المحافظات)[٣].

وهذا يعني أن دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) اتجه نحو تخصيص سلطات حصرية للسلطات المركزية، وأخرى مشتركة تمارسها بجانب السلطات المحلية، وهي الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم حسب الوصف الدستوري، وهذا الدستور خالف التوجه العام للدساتير الفدرالية في موضوع توزيع الاختصاصات، فالمعروف أن الدولة الفدرالية الناشئة عن طريق التفكك أو تحول دولة موحدة بسيطة إلى أخرى فدرالية تتجه نحو إعطاء صلاحيات واسعة للحكومة المركزية مقابل صلاحيات حصرية في أضيق الحدود إلى السلطات المحلية في الأقاليم، وهذا الأمر راجع إلى عدم قدرة الأقاليم حديثة النشأة على أداء أدوارها الدستورية المترتبة عليها في الدولة الفدرالية[٤].

بغداد، كلية العلوم السياسية، ٢٠١١، ص ص ٨٣-٨٤.

[١] المرجع نفسه، ص ٨٤.

[٢] رافع خضر صالح شبر وعلي هادي حميدي وعلاء عبدالحسن العنزي، تطبيق الفيدرالية في العراق "دراسة في الإشكاليات والمعالجات"، مجلة جامعة بابل للعلوم الإدارية والقانونية، المجلد (١٠)، العدد (٦)، ٢٠٠٥، ص ١٢٥٨.

[٣] د.عبدالجبار أحمد، الفدرالية واللامركزية في العراق، ورقة سياسات، مؤسسة فريدريش إيبرت، مكتب الأردن والعراق، ٢٠١٣، ص ١٢.

[٤] د.فراس البياتي، التحول الديمقراطي في العراق بعد نيسان ٢٠٠٣، العارف للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٣، ص ص ٢٢٠-٢٢١.

ثالثا: عدم تشكيل مجلس الاتحاد.

نص الدستور على أنه (يتم إنشاء مجلس تشريعي يدعى بـ"مجلس الاتحاد"[١] يضم ممثلين عن الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم وينظم تكوينه، الشروط العضوية فيه واختصاصاته وكل ما يتعلق به، بقانون يسن بإغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب)[٢]. بحيث إن "مجلس الاتحاد" يمثل الضمانة الأساسية لتمثيل الأقاليم في السلطة الاتحادية والهيئات الاتحادية، غير إن هذا المجلس (كجزء من السلطة التشريعية) معطل حاليا وبموجب الدستور نفسه، وهذا يشكل خللا جوهريا في النظام الاتحادي العراقي، لذلك يجب تفعيل المادة الدستورية حتى يقوم هذا المجلس بعمله كجزء مهم في البرلمان الاتحادي، عندها سوف لن يصدر أي قانون اتحادي من دون موافقة ممثلي الأقاليم في مجلس الاتحاد لاسيما القوانين التي تمس مصلحة الأقاليم بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وبالتالي تتحقق المشاركة السياسية للأقاليم في السلطات الاتحادية[٣]. وأن عدم ذكر تفاصيل مجلس الاتحاد في متن الدستور يشكل ثغرة في البناء القانوني للدولة الاتحادية، فلا يوجد مبرر قانوني يجعل مجلس النواب في مركز أسمى من مجلس الاتحاد[٣].

وقد أكتفى الدستور بالنص أعلاه محيلا الأمر إلى مجلس النواب. ويبدو أن المشرع الدستوري لم يكن موفقا بهذا الاتجاه للأسباب الآتية[١]:-

أ- إن تأسيس مجلس النواب بنصوص الدستور وإحالة إنشاء مجلس الاتحاد إلى قانون يجعل مجلس النواب في مركزا أعلى من مجلس الاتحاد على الرغم من ممارسة كلاهما لعملية التشريع.

ب- إن إنشاء مجلس الاتحاد بقرار يصدر من مجلس النواب يجعل أحكامه قيد التعديل

---

[١] مجلس الاتحاد أو المجلس التشريعي الثاني؛ من الناحية الاصطلاحية، استخدم فقهاء القانون الدستوري وباحثوه تسميات عدة للدلالة على هذا المفهوم في اللغة العربية، مثل (المجلس الأعلى)، و(الغرفة الثانية في البرلمان)، و(المجلس التشريعي الثاني) و(المجلس الثاني). فضلا عن ذلك، تستخدم الدول التي تطبق نظام المجلسين، وهي حاليا (٧٦) دولة، أسماء متعددة أخرى لتسمية المجلس التشريعي الثاني في برلماناتها، ومن بينها (٥٠) دولة تطلق علية تسمية (مجلس الشيوخ)، إضافة إلى أسماء أخرى مثل (مجلس اللوردات، ومجلس الأعيان، والمجلس الفيدرالي، والمجلس الوطني، ومجلس الشورى) وغيرها. (د.عابد خالد رسول، المجلس التشريعي الثاني في الدولة الفيدرالية، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠١٣، ص ص ٤٧-٤٨). أما بالنسبة للعراق، فقد ورد ذكر اسم هذا المجلس في الدستور بـــ(مجلس الاتحاد) وذلك في مادته (٦٥)

[٢] ينظر: المادة (٦٥) من دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥).

[٣] شورش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق "دراسة تحليلية مقارنة"، منشورات مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠٠٩، ص ص ٣٠٥-٣٠٦.

[٣] عبدالجبار أحمد عبدالله، اللامركزية في العراق بين الحاجات الواقعية والمصالح الحزبية، مؤسسة فريدريش إيبرت، مكتب الأردن والعراق، بلا سنة الطبع، ص ٧.

[١] د.عدنان عاجل عبيد، القانون الدستوري "النظرية العامة والنظام الدستوري في العراق"، ط٢، جامعة النهرين، بغداد، ٢٠١٣، ص ٢٩٠.

والتبديل من مجلس النواب.

وإلى أبعد من ذلك ذهب المشرع الدستوري عندما أجل العمل بأحكام المواد الخاصة بمجلس الاتحاد (المادة ٦٥ و ١٣٧) لحين صدور قرار من مجلس النواب بأغلبية الثلثين بعد الدورة الانتخابية الأولى من تاريخ نفاذ الدستور[٢]، ولا نجد مبررا لهذا التأجيل مع الأهمية البالغة للمجلس بوصفه ضامنا لحق الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة بإقليم في عملية التشريع[٣]. الأمر الذي يجعل من مسألة تشكيل الأقاليم مسألة خاضعة لتأثير الكتل السياسية المتناقضة في مجلس النواب، وكان هذا واضحا ولاسيما فيما يتعلق بإقليم الوسط والجنوب الذي طرحه المجلس الأعلى الإسلامي والذي تم رفضه من قبل التيار الصدري خشية تقسيم العراق، ومسألة الإقليم الغربي الذي يطرح بين الحين والآخر[٤]. لذا من الضروري بمكان قيام المشرع الدستوري بإعادة النظر بالمادة (٦٥) من الدستور الخاصة بمجلس الاتحاد كونه الركن الأخر للسلطة التشريعية في العراق يمكنها من خلاله تشكيل مجلس الاتحاد من خلال النصوص الدستورية لا بقانون أسوة بمجلس النواب، ويتم تحديد اختصاصاته وطريقة تكوينه وشروط العضوية فيه باعتباره الضمانة اللازمة للوحدات المكونة للدولة الاتحادية، وحتى لا يبقى تحت رحمة مجلس النواب لتنظيمه بقانون، ومن ثم يكون تابعا وخاضعا لمجلس النواب ويتحكم به ويقلص اختصاصاته ويهمش دوره[٥]. بمعنى تعطيل بعض النصوص الدستورية المتعلقة بالفدرالية (كتشكيل مجلس الاتحاد المادة ٦٥ من الدستور) ومحاولات التشكيك بالنص الدستوري والدعوة إلى تعديله، فضلا عن انتهاك بعض نصوصه -أحيانا- أو إهمالها وتجاهلها، كل ذلك أضعف النص الدستوري في نظر المواطن مما انعكس سلبا على رؤيته للنظام الفدرالي برمته[١]. وعليه إن مجلس الاتحاد هو أفضل وسيلة لحماية حقوق الأقاليم، كما أنه يؤدي إلى رفع مستوى إهتمام المواطنين بالسياسة، فضلا عن

---

[٢] نصت المادة (٦٥) من دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) الخاصة بكيفية تشكيل المجلس الاتحادي وتركيبته واختصاصاته: (يتم انشاء مجلس تشريعي يدعى بـ"مجلس الاتحاد" يضم ممثلين عن الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم، وينظم تكوينه وشروط العضوية فيه واختصاصاته، وكل ما يتعلق به بقانون يسن بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب). أما المادة (١٣٧) من الدستور نفسه فتنص على مايلي: (يؤجل العمل بأحكام المواد الخاصة بمجلس الاتحاد أينما وردت في هذا الدستور إلى حين صدور قرار من مجلس النواب بأغلبية الثلثين بعد دورته الانتخابية الأولى التي يعقدها بعد نفاذ هذا الدستور).

[٣] د.عدنان عجيل عبيد، المرجع سبق ذكره، ص ٢٩٠.

[٤] خميس دهام حميد، العدالة الانتقالية "دراسة مقارنة ما بين دولة جنوب أفريقيا والعراق"، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٧، ص ٢٤٤.

[٥] د.هاتف محسن كاظم، تشريع القوانين ودور السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة الفيدرالية (دراسة مقارنة)، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٧، ص ٤٧١.

[١] د.خالد عليوي العرداوي، الفدرالية والديمقراطية التوافقية ومعطيات الواقع العراقي، مجلة الفرات، العدد (٧)، ٢٠١١، ص ٥٧.

تحقيق حالة من الإتزان السياسي لوجود من يدافع عن الأقاليم من الناحية وتكوينها من الناحية الأخرى، كون الممثلين منتخبين ضمن أقاليمهم لتمثيلهم لمجلس الاتحاد الذي يمتلك صلاحيات واسعة لمجلس النواب فيما يخص العلاقة بين المركز والأقاليم[١].

رابعا: أن الدستور العراقي لم يضع فترة محددة للمحافظات التي تروم تشكيل إقليم:

والغاية من وضع تلك الفترة هي من أجل إنضاج نظامها الداخلي وتهيئة كل الشروط الكفيلة بنجاح عملية الانتقال، ولأن الأمر ترك مفتوحا ظهرت الدعوات لإقامة الأقاليم بشكل انفعالي ومن دون دراسة، واستسهلت هذه المسألة حتى بات طرحها لا يقتصر على السياسيين أو الحكومات المحلية وحسب؛ بل تعدى ذلك إلى طبقات اجتماعية لا تمتلك أدنى معرفة بالفدرالية من قبيل الرد الشعبي في مقابل جهة سياسية ما، أو انطلاقا من الشعور بالغبن في تنفيذ الفدرالية وتوزيع الثروات، ومن هنا ينشأ الشعور بأن الإقليم يتمتع بصلاحيات كبيرة على حساب المحافظات التي تمد العراق بوافر كبير من ميزانية الدولة كالبصرة مثلا[٢]. وهذا المبدأ يشير اليه الدستور الاسباني والذي يتمثل بالفترة الواجب إنقضاؤها للمحافظات المتجاورة التي لها خصوصية تاريخية وثقافية واقتصادية مشتركة، والمحافظات التي تشكل كيانا تاريخيا، أن تتمتع بالحكم الذاتي بعد أن تقدم الكيانات مبادراتها الشعبية على مستوى البلديات، فضلا عن استيفاء شروط اقتراح المشروع في مسار الحكم الذاتي التي تؤول أمرها إلى مجالس المحافظات، وكذا إلى ثلثي البلديات، إذا يجب استيفاء هذه الشروط في أجل أمده ستة أشهر إبتداء من أول اتفاق بهذا الخصوص، فإذا لم تحظ المبادرة بالقبول من قبل مجلس الشيوخ فلا يمكن إعادة تقديمها إلأ بعد مرور خمس سنوات[٣].

خامسا: إشكالية تثيرها المادة (١١٨) من الدستور:

إذ نصت هذه المادة بأنه بإمكان مجلس النواب وبالأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين أن يقروا القانون الذي يحدد الإجراءات الخاصة بتكوين الإقليم، وهنا تبرز ملاحظات عدة[٤]:-

١. أن هذه المادة استهانة بمسألة مهمة وغاية في الخطورة وهي مسألة تقسيم البلاد على أقاليم

---

[١] د.وجيه حمدان زيدان و حسين مصطفى أحمد، التجربة الفدرالية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ (قراءة في المعوقات والحلول)، Journal of Al – Frahedis Arts، العدد (٣١)، ٢٠١٧، ص ٢١٦.

[٢] د.أسامة الناشي، الفدرالية بين العراق وإسبانيا "دراسة مقارنة"، دار ومكتبة عدنان، العراق، بغداد، ط١، ٢٠١٨، ص ص ١١٦-١١٧.

[٣] ينظر: الفقرة (أولا، ثانيا، وثالثا) من المادة (١٤٣) من الدستور الإسباني لسنة (١٩٧٨).

[٤] د.نغم محمد صالح، الفدرالية في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ "الواقع والطموح"، مجلة دراسات دولية، مركز دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد (٤١)، ٢٠٠٩، ص ٦١.

وتركها تخضع لرغبات التيارات المختلفة.

٢. أن بإمكان التيارات والكتل التي ترغب في تكوين الأقاليم أن تضع القانون المناسب لها على وفق الشروط والضوابط التي لا تتعارض مع مصالحها وبهذا يمكنها أن تحصل على الموافقة بتكوين أي إقليم بلا عناء حتى وإن كان ذلك الإقليم مكونا على أساس طائفي.

٣. أنه لا يعطي قيمة تذكر للأصوات المعارضة التي ترفض أي قانون ينظمها.

لذا يقف دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) عائقا أمام تكوين الأقاليم؛ وذلك لوجود الغموض وعدم الوضوح في بعض مواده وخصوصا تلك المواد التي تتعلق بتطبيق النظام الفدرالي وتكوين الأقاليم الجديدة.

سادسا: وجود ثغرة قانونية في قانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم (١٣) لسنة (٢٠٠٨).

حيث تتحدث الفقرة (أولا، ثانيا، وثالثا) من المادة (٢)، عن كيفية تقديم الطلب الذي تبين فيه المحافظة رغبتها في التحول إلى إقليم[١]، بينما تشير المادة (٦) منه إلى أنه (يكون الاستفتاء ناجحا إذا حصل على أغلبية المصوتين من الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم الانضمام إلى إقليم وتعلن النتائج خلال (١٥) يوم من إجراءه على أن لا تقل نسبة المشاركين في التصويت عن (٥٠%) من الناخبين)[٢]، فالمادة المذكورة تتحدث عن المحافظة التي تروم الانضمام إلى إقليم وليس تكوينه. ولذلك تظهر الحاجة لتغيير أو تعديل هذه المادة لوجود هذه الثغرة القانونية التي يبدو أن أعضاء مجلس النواب لم ينتبهوا لها عند تشريعهم لهذا القانون[٣]. وهذا يعد تناقض تشريعي بينه وبين ما ورد في دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) في مادته(١١٩) الذي يؤكد على حق محافظة أو أكثر تكوين الإقليم، ولا يجوز للقوانين أن تخالف أي نص دستوري سواء على مستوى دولة الاتحاد أو على مستوى الأقاليم.

---

[١] ينظر: الفقرة (أولا، ثانيا، وثالثا) من المادة (٢) من قانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم (١٣) لسنة (٢٠٠٨). والتي تنص على مايلي:- أولا: طلب مقدم من ثلث الأعضاء في كل مجلس من مجالس المحافظات المشكلة بموجب الدستور، والتي تروم تكوين الإقليم. ثانيا: طلب مقدم من عشر الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم تكوين الإقليم. ثالثا: في حالة طلب انضمام إحدى المحافظات إلى إقليم ، يقدم الطلب من ثلث أعضاء مجلس المحافظة، مشفوعا بموافقة ثلث أعضاء المجلس التشريعي للأقاليم.

[٢] ينظر: المادة (٦) من القانون نفسه.

[٣] د.ماجد نجم عيدان وحسام شكر أمين، إشكالية التجربة الفدرالية في العراق، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، المجلد (٤)، العدد (١٢)، ٢٠١٥/٢/١، ص ص ٢٣٢-٢٣٣.

المطلب الثاني: المعوقات السياسية

تتنوع المعوقات السياسية التي تعوق تكوين الاقاليم في العرق، التي يمكن توزيعها الى معوقات سياسية داخلية و أخرى خارجية، وتشمل المعوقات الداخلية بدورها عدة معوقات منها تسييس مسألة تكوين الاقاليم من قبل النخب والاطراف السياسية الفاعلة في الساحة السياسية العراقية، ومسألة وجود إقليم كوردستان قبل إقراها دستوريا، مشكلة ترسيم حدود الأقاليم، وبعض من هذه المعوقات ليست سياسية صرفة وانما لها جوانب دستورية ايضا. وعلى اي حال، يتناول هذا المطلب تلك المعوقات السياسية بدءا بالمعوقات الداخلية المشارة اليها آنفا كل على حدى، ثم يتناول في الاخير المعوقات الخارجية، وذلك على النحو الآتي:

اولا: تسييس مسألة تكوين الاقاليم:

إن البيئة السياسية العراقية أضحت غير مناسبة لتطبيق الحكم الفدرالي نتيجة للانقسام السياسي الحاد وفقدان الثقة بين الكثير من أطراف العملية السياسية، فهناك أحزاب وحركات سياسية إسلامية وأخرى علمانية قومية أو ليبرالية وهي منقسمة على نفسها لأسباب طائفية أو إثنية، همها أصبح الحصول على المناصب وتحقيق المكاسب السياسية وإثبات وجودها وثقلها على الساحة السياسية حتى وإن استخدمت الورقة الطائفية والإثنية. كما أدى الانقسام السياسي إلى عدم نضوج مشروع سياسي متكامل تتفق عليه جميع الأطراف، الأمر الذي دفع ببعض الأطراف إلى رفض مشاريع القرارات أو المقترحات بشأن تكوين الأقاليم من قبل حزب أو جهة تختلف معها فكريا أو إثنيا أو طائفيا[١].

ولم تلق فكرة تشكيل الأقاليم في العراق الاهتمام الكافي في مدركات النخبة السياسية الحاكمة في العراق، ولم تفكر فيها هذه النخبة بشكل جاد كإحدى الحلول المقترحة لإنهاء المشكلات السياسية في العراق وذلك بسبب طبيعة الظروف غير المستقرة التي تسود البلد والمتمثلة بغياب الفلسفة السياسية الواضحة المعالم التي يقوم عليها النظام السياسي العراقي[٢]. وعلى ذلك؛ إذا كان تطبيق الفدرالية في إقليم كوردستان قد شابه العديد من التحديات والمعوقات، فإن تطبيق النظام الاتحادي أو المطالبة بتشكيل إقليم من جانب بعض المحافظات أرتبط بالمزيد من التحديات؛ وذلك لأن إذا كان هناك توافق فيما يتعلق بتطبيق والاعتراف بفيدرالية إقليم كوردستان فإن التوافق بين القوى السياسية هو أقل بكثير فيما يتعلق بتطبيق النظام الفدرالي في محافظات أخرى، ويظهر ذلك بوضوح في عدم التوافق

---

[١] هزار عثمان عبدالرحمان، نظام الحكم الفدرالي والاستقرار السياسي في العراق "٢٠٠٥-٢٠١٣"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة حلوان، مصر، ٢٠١٥، ص ٩١.

[٢] باسم حسين الزيدي، مفاهيم الفيدرالية والإقليم واللامركزية وتشكيل مستقبل العراق، مركز المستقبل للدراسات والبحوث، بحث منشور على الرابط الاليكتروني التالي: www.kitabat.info، تاريخ الزيارة ٢٠١٨/٣/٢.

حول الدفع بتكوين إقليم فيدرالي في الجزء العربي من العراق، إذ إن الكتل السياسية العراقية – عدا الكوردستانية – بصورة متفاوتة لم تشجع عمليات الدفع بتكوين أقاليم فدرالية في القسم العربي من العراق، ولعل من تلك المشاريع التي لم يكتب لها الحياة برغم وجود مقومات نجاحها الجغرافية والاقتصادية، كانت الدعوة إلى إقامة إقليم الوسط والجنوب، وإقليم البصرة، وتختلف مواقف الكتل السياسية العراقية بشأن دعوة مجلس محافظة صلاح الدين في (٢٠١١/١٠/٢٧) إلى جعلها إقليما فدراليا اقتصاديا وإداريا، بعدما كانت هذه المحافظة من أقوى جهات رفض الفيدرالية في البلاد[١]. كما أن عدم فعالية الحكومة المركزية ومؤسساتها وعجزها عن بسط سلطتها على كل الأقاليم المحتملة التشكيل، مع وجود الصراعات الانفصالية لدى إقليم كوردستان، يخلق صعوبة في تطبيق النظام الاتحادي بصورة تضمن تحقيق التوازن في الصلاحيات والسلطات بين الحكومة المركزية والأقاليم وما سيحدث هو تطبيق نموذج اتحادي هش وضعيف لا يمتلك أبسط مقومات الحكومة الاتحادية خاصة شؤون الدفاع والخارجية والمالية والأمن[٢].

كما ساهمت الطائفية السياسية[٣] في ضعف هيبة الدولة، ولا سيما إن بعض الأطروحات والتوجهات السياسية وضعت "المرجعية" الدينية المذهبية فوق الولاء للدولة، بما فيها تداخلاتها الخارجية، والأمر لم يقتصر على المؤيدين لهذه "المرجعية" وهي تمثل مجموعة من رجال الدين المتنفذين في النجف وأتباعهم الذين يسائلون ولا يسألون، بل شمل خصومهم أيضا، الذين يتسابقون معهم أحيانا في الحصول على صكوك المباركة لوظائفهم أو مواقعهم أو إمتيازاتهم[٤].

كما أن الدولة الاتحادية الفدرالية العراقية لم تبنى عن قناعة ذاتية وخيار استراتيجي، على الرغم من تثبيت بعض ركائزها في الدستور (كما ذكرناه)، والدلائل على هذه الواقعة كثيرة، ولعل خير دليل هو قيام السلطة التنفيذية الاتحادية بقمع محاولات عديدة من المحافظات باتجاه تشكيل الأقاليم،

---

[١] هزار عثمان رحمان، المرجع سبق ذكره، ص ص ١١٦-١١٧.

[٢] د.محمد عباس محسن، أثر تسليح الوحدات المكونة للاتحاد الفدرالي على سيادة الدولة الاتحادية: قراءة في واقع عراقي متغير، بحث منشور بتاريخ (٢٠١٧/٤/٥) على الرابط الاليكتروني للمركز الديمقراطي العربي، http://democraticac.de، الزيارة ٢٠١٩/١/١٢.

[٣] امفهوم الطائفية مفهوم مشتق من جذر متحرك، فهو مأخوذ من ((طاف يطوف طوافا فهو طائف))، فالبناء اللفظي يحمل معنى تحرك الجزء من الكل دون أن ينفصل عنه، بل يتحرك في إطاره، وربما لصالحه. ((وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون)) (التوبة: ١٢٢). وهو أيضا مفهوم يشير إلى عدد قليل من البشر إذ لا يتجاوز – لغة – الألف من الأفراد. ومن ثم فإن هذا المفهوم في جوهره يتضمن الأقلية العددية الصغيرة المتحركة في إطار الكل المشدودة إليه بغض النظر عن دينها أو عرقها أو لغتها... فهو مفهوم كمي عددي لا غير، لذلك ظل اللفظ يستخدم ليشير إلى كيانات مختلفة متعددة في خصائصها، ولكن القاسم المشترك بينها هو القلة العددية. (د.طه جابر العلواني، العراق الحديث بين الثوابت والمتغيرات، مؤسسة الانتشار العربي وصناعة الفكر للدراسات والتدريب، ط١، بيروت، ٢٠١١، ص ص ٦٨-٦٩)

[٤] د.عبدالحسين شعبان، الأزمة العراقية الراهنة: مستقبل الدولة والسيناريوهات، المرجع سبق ذكره، ص ص ٢٨ -٢٩.

فأجهضت بعضها بصورة قانونية كما حدث في (البصرة)، أو بالترغيب كما حدث في (الرمادي والموصل)، أو بالترهيب وحتى القمع كما حدث في (ديالى)[١]. إن من أكثر المشاكل التي تهدد العراق كدولة اتحادية هو عدم الجدية لدى بعض الأحزاب السياسية خاصة التي تتشكل منها السلطة في تطبيق الدستور وترك الحرية للشعب ليقول كلمته في مسألة إقامة الأقاليم وقد قامت الحكومة بتعطيل طلبات رفعت لها وفق الآلية القانونية المستندة على الدستور ولم ترفعها إلى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق لإجراء الاستفتاء على إقامة الأقاليم[٢].

فضلا عن غياب الهوية الوطنية العراقية بسبب ضعف البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في العراق والتي لا تؤهله في هذه الفترة لتبني النظام الفدرالي وتكوين أقاليم أخرى، فهو يتطلب دولة متقدمة سياسيا واجتماعيا واقتصاديا وثقافيا[٣].

ثانيا: وجود إقليم كوردستان قبل إصدار دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥)

أعلن الكورد منذ عام (١٩٩٢) أنهم قد دخلوا مع العراق في اتحاد فدرالي، وكان الإقليم في ذلك الوقت خارج سلطة حكومة بغداد، عندما كان شكل الدولة موحدة، واعترف به قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة (٢٠٠٤) في المادة (٥٣/ أ) [٤]، وكذلك أقر به دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) في المادة (١١٧/ أولا) [٥] منه، كل ذلك جعل من إقليم كوردستان وسلطاته القائمة مقرا به واقعيا (Defactu)، وغير خاضع لأحكام قانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم (١٣) لسنة (٢٠٠٨)، فضلا عما حققه من نجاحات إدارية واقتصادية وأمنية وتمتعه بعلاقات دولية خاصة، كل ذلك جعل الإقليم في حالة لا يمكن للمركز استيعابها أو التعامل معها[٦]. وقد تأكد هذا الاتجاه منذ عام (١٩٩٢) كما قلنا، حيث جرى في المؤتمر الوطني العراقي الذي تم تأسيسه في فيينا بين (١٦-١٩/٦/ ١٩٩٢) بحث مسألة تقرير مصير كورد العراق بوصفها من القضايا المهمة التي يجب أن يواجهها المؤتمر. وقد توصل المؤتمرون إلى اتفاق يقضي بإقرار حق تقرير المصير لكوردستان العراق من

---

[١] د.عابد خالد رسول، المرجع نفسه، ص ٣٩.

[٢] د.ماجد نجم عيدان وحسام شكر أمين، المرجع سبق ذكره، ص ٢٣٤.

[٣] د.حازم صباح أحميد وسهيل علي عبدالمجمعي، المرجع سبق ذكره، ص ٤٨.

[٤] نصت الفقرة (أ) من المادة (٥٣) من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة (٢٠٠٤) "يعترف بحكومة إقليم كوردستان بصفتها الحكومة الرسمية للأراضي التي كانت تدار من قبل الحكومة المذكورة في (٢٠٠٣/٣/١٩) الواقعة في محافظات دهوك وأربيل والسليمانية وكركوك وديالى ونينوى"

[٥] نصت الفقرة (أولا) من دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) "يقر هذا الدستور عند نفاذه إقليم كوردستان، وسلطاته القائمة إقليما اتحاديا"

[٦] ينظر: فريد أسسرد، المسألة الكردية بعد قانون إدارة الدولة العراقية، مركز دراسات كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠٠٤، ص ١٠.

دون الانفصال ضمن الوطن العراقي الواحد[١]. وفي (١٠/٤/ ١٩٩٢) أصدر المجلس الوطني لكوردستان العراق، الذي تشكل عقب الانتخابات التي أجريت في (١٩٩٢/٥/١٩)، بيان إعلان الاتحاد الفدرالي الذي تضمن إقرار حقه في تقرير مصيره وتحديد علاقته القانونية مع السلطة المركزية على أساس الاتحاد الفدرالي ضمن عراق ديمقراطي برلماني يؤمن بنظام تعدد الأحزاب ويحترم حقوق الإنسان المعترف بها في العهود والمواثيق الدولية.

وقد ظهر إقليم كوردستان كإقليم شبه مستقل خارج إطار السيطرة المركزية للدولة العراقية بعد حرب الخليج الثانية عام (١٩٩١)، وقد اعتمد إقليم في ظهوره وانبثاقه بهذه الصورة على جملة من الوثائق القانونية الداخلية والدولية، ومن أهمها قرار مجلس الأمن الدولي المرقم (٦٨٨)[٢] في (١٩٩١/٤/٥)، وقانون الحكم الذاتي رقم (٣٣)[٣] لعام (١٩٧٤)، حيث اتضح فشل تجربة الحكم الذاتي المنفذ بموجبه[٤].

وهكذا ظهرت في منطقة كوردستان العراق إقليما فيدراليا متميزا ومستقلا في إطار الدولة العراقية، نتيجة لانبثاق المؤسسات السياسية الدستورية في الإقليم، التي دخلت في علاقات تبادلية مع الدول والمنظمات الدولية، الأمر الذي شكل أيضا اعتراف تلك الدول والمنظمات الدولية بإقليم كوردستان. إذن ماكان مطبقا في كوردستان العراق هو اتحادية بأبعادها الحقيقية أساسها الأمر الواقع لوضع سياسي فرضته الأحداث[٥]. ولا إشكالية من وجود إقليم كوردستان، بوصفه وحدة فدرالية، في إطار الدولة العراقية، لكن الإشكالية تكمن في عدم اتباع الإجراءات الدستورية والقانونية لتكوينه؛ لتكون تجربة ناجحة وأنموذجا لباقي الأقاليم الاخرى، المرتقب تشكيلها، باتباعها نفس الإجراءات التي اتبعت في تكوين إقليم كوردستان.

ثالثا: مشكلة ترسيم حدود الأقاليم.

في هيكلة الدولة، قد يكون ضروريا تحديد عدد الأقاليم التي تشكل الدولة، فضلا عن المعايير المزمع استعمالها في ترسيم حدودها. في الحالات التي توجد فيها أقسام الأقاليم مسبقا، يمكن للدول أن

---

[١] د.غانم محمد صالح، الفدرالية بعدها الفكري وقرار تطبيقها في العراق، مجلة دراسات دولية، مركز دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد (٤٧)، ٢٠٠٩، ص ٦.

[٢] طلب قرار مجلس الأمن الدولي رقم (٦٨٨) لسنة (١٩٩١) من العراق بوقف ما وصفه بالقمع الذي تمارسه السلطة بحق المدنيين في العراق، خاصة في المناطق الكوردية وناشد جميع الدول الأعضاء المساهمة في جهود الإغاثة في تللك المناطق.

[٣] أصدر بتاريخ (١٩٧٤/٣/١١) من قبل الحكومة العراقية ونشر في جريدة الوقائع العراقية بعدد (٢٣٢٧).

[٤] سارة يونس كاكل، الأكراد والمناطق المتنازع عليها بين الفدرلة والصراع، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١١، ص ٤٩.

[٥] المرجع نفسه، ص ص ٤٩-٥٠.

تحتفظ بهذه التقسيمات، بشكل خاص إذا كان تغييرها يؤدي إلى زعزعة استقرار الدولة. عند ترسيم الأقاليم، عادة ما تختار الدول معايير مثل جغرافيا والنشاط الاقتصادي أو معايير معتمدة على الهوية مثل العرق، اللغة، والديانة. على سبيل المثال، معظم الدول الفدرالية تنشئ أقاليم على أساس معايير تتعلق بالهوية الجغرافية أو هوية المجموعة، بما أن الجغرافيا والاقتصاد قد تصبح مسائل نزاع [١].

أهم هذه المشاكل هي؛ مشكلة كركوك وكذلك المناطق المتنازع عليها[٢] في نينوى وديالى وصلاح الدين والانبار وكربلاء (النزاع حول منطقتي النخيب والرحالية). فاستنادا إلى تفسير سابق للمحكمة الاتحادية حول رغبة محافظة كركوك في التحول إلى إقليم أعطت المحكمة رأيها بعدم جواز تحول المحافظة إلى إقليم ؛ لأنها من المناطق المتنازع عليها والمشمولة بالمادة (١٤٠) من الدستور. واستنادا إلى هذا التفسير فإن هذه المحافظات وحتى الأنبار التي توجد لديها مناطق متنازع عليها مع كربلاء لا تستطيع التحول إلى إقليم لأنها مشمولة بتلك المادة الدستورية[٣]. ومن جهة تماطل الحكومة وتعطل تنفيذ مادة (١٤٠) الدستورية، لعدم قناعة الحكومة كون المناطق المتنازع عليها جزء من إقليم كوردستان، ومن جهة أخرى رفض دعوات إقامة الأقاليم من قبل بعض المحافظات بحجة وجود مناطق لديهم مشمولة بالمادة (١٤٠) من الدستور، مثل محافظة صلاح الدين وديالى والموصل[٤].

ويلاحظ أن دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) لا يحدد النطاق الجغرافي أو الحدود الإدارية لإقليم كوردستان بالضبط، كما كان الحال في المادة (٤) من قانون إدارة الدولة العراقية للفترة الانتقالية، والأساس الحالي الوحيد وغير المباشر في الدستور لتحديد حدود إقليم كوردستان الاتحادي هو المادة (١٤٠) التي تعالج أساسا مشكلة المناطق المستقطعة من كوردستان والحدود الإدارية التي تم ترسيمها من قبل النظام السابق، إلأ أنه ولضمان نجاح العملية السياسية لبناء العراق الجديد، ومن أجل استكمال متطلبات تنفيذ الاعتراف الدستوري بإقليم كوردستان، خاصة نص المادة (١١٧) من الدستور

---

[١] مجموعة القانون الدولي العام والسياسة، كتيب صياغة دستور مرحلة ما بعد النزاع، بلا مكان الطبع، ٢٠١٢، ص ٢٣

[٢] وقد عرفت لجنة تطبيق المادة (١٤٠) من الدستور العراقي الدائم لسنة (٢٠٠٥) المناطق المتنازع عليها بأنها: هي المناطق التي تعرضت لممارسات النظام السابق والمتمثلة بالتغيير الديمغرافي وسياسة التعريب وتغيير الوضع السكاني من خلال ترحيل ونفي وتهجير الأفراد من أماكن سكناهم كهجرة قسرية وتوطين أفراد آخرين مكانهم ومصادرة الأملاك والأراضي والاستملاك وإطفاء الحقوق التصرفية وحرمانهم من العمل من خلال تصحيح (تغيير) القومية أو من خلال التلاعب بالحدود الإدارية لتلك المناطق بغية تحقيق أهداف سياسية كان يبغيها النظام السابق، والفترة القانونية التي تعمل عليها المادة (١٤٠) للمناطق المتنازع عليها تنحصر من تاريخ (١٩٦٨/٧/١٧) ولغاية (٢٠٠٣/٤/٩). (نقلا عن: رؤژهات ويسي محمد، مشكلة المناطق المتنازع عليها في العراق – إقليم كوردستان أنموذجا، مركز الأبحاث العلمية والدراسات الكوردية، جامعة دهوك، ط١، ٢٠١٢، ص ٦٦)

[٣] د.ماجد نجم عيدان وحسام شكر أمين، المرجع سبق ذكره، ص ٢٣٢.

[٤] علي هادي حميد الشكراوي، إشكالية الأقاليم الفدرالية في العراق بين النص القانوني والواقع السياسي، جامعة بابل، بحث منشور على الرابط التالي: www.uobabylon.edu.iq ، تاريخ الزيارة: ٢٠١٧/٤/١٣، ص ٢٣.

الدائم الحالي، لا بد من اعتماد معايير أساسية ثابتة لتحديد حدود إقليم كوردستان[١]. ويلاحظ أن أمر تثبيت حدود إقليم كوردستان لم يحسم بعد داخل الإطار الجغرافي للدولة العراقية، حيث إن قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة (٢٠٠٤) في المادة (٥٣/أ) منه، والتي أدخلت إلى دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) بموجب المادة (١٤٣) منه، قد رسم وأقر حدودا أولية ومرحلية لهذا الإقليم، التي تشمل المناطق التي كانت تحت سيطرة حكومة إقليم كوردستان قبل تاريخ (٢٠٠٣/٣/١٩)[٢]، علما بأن تحديد حدود الإقليم على هذا الأساس، الذي هو نفس الخط الذي حدده النظام السابق لحدود إقليم كوردستان عند انسحابه من المدن والمناطق الكوردية عام (١٩٩١)، فيه إجحاف وغبن بحق الإقليم وشعبه من وجهة النظر الكوردية، والذي على أثره تم قطع مساحات شاسعة من الإقليم و أصبحت خارجة عنه[٣]، وتتمثل المناطق المتنازع عليها والتي تبلغ مساحتها بـــ (٥١،٤%) من مجموع مساحة إقليم كوردستان في المناطق الآتية[٤]:-

أ. جميع الأقضية والنواحي التابعة لمحافظة نينوى عدا أقضية الموصل والبعاج والحضر.
ب. محافظة كركوك بأكملها ولكن بحدودها الإدارية قبل عام (١٩٦٨).
ت. أقضية خانقين والمقدادية (شهربان) وناحية مندلي من محافظة ديالى.
ث. قضاء بدرة وناحية جصان من محافظة واسط (الكوت).
ج. قضاء مخمور من محافظة أربيل، وناحية فائدة من محافظة دهوك.

"إلا أن المناطق المتنازع عليها لا يجوز لها تكوين الأقاليم لحين تطبيق المادة (١٤٠) من الدستور؛ استنادا إلى رأي المحكمة الاتحادية العليا، عندما أعطت رأيها الاستشاري بعدم جواز تحويل محافظة كركوك إلى إقليم. وهذا ينطبق على المناطق الاخرى المتنازع عليها، كمحافظة: ديالى، ونينوى، وصلاح الدين، والأنبار، لا تستطيع التحول إلى أقاليم لأنها مشمولة بتلك المادة الدستورية؛ لوجود تنازعات بين الكورد ومحافظة نينوى على سهل نينوى، وتنازعات بين الكورد ومحافظة ديالى حول عائدية بعض أقضية ونواحي المحافظة، وهناك تنازع بين كورد ومحافظة صلاح الدين حول عائدية قضاء طوز خورماتو، إضافة إلى تنازع بين محافظتي كربلاء والأنبار حول قضاء النخيب وسواها"[٥].

---

[١] هزار عثمان رحمان، المرجع سبق ذكره، ص ١١٥.

[٢] وهو تاريخ بدء العمليات الحربية لدول التحالف على قوات النظام السابق.

[٣] محمد عمر مولود، الفدرالية وامكانية تطبيقها كنظام سياسي (العراق أنموذجا)، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، بيروت، ٢٠٠٩. ، ص ص ٤٩١-٤٩٢.

[٤] د.خليل إسماعيل محمد، المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول، مكتب الفكر والتوعية للاتحاد الوطني الكوردستاني، السليمانية، ٢٠٠٧، ص ٢٤.

[٥] نقلا عن: مصطفى كامل، المعوقات السياسية والقانونية لإقامة الأقاليم بحسب الدستور الحالي والقوانين النافذة، بحث نوقشت في الندوة الشهرية لمركز الرافدين للدراسات الاستراتيجية تحت عنوان دراسة في الفدرالية، مركز الرافدين للدراسات الاستراتيجية، الطبعة الثانية، اسطنبول، ٢٠١٩، ص ١٧.

رابعا: المعوقات الخارجية

تقف الدول على المستوى الدولي والإقليمي عائقا أمام تكوين الأقاليم في العراق، ولديها مبررات في ذلك، حيث إن الظروف الدولية والإقليمية، التي تحيط بالعراق، جعلت من العراق ساحة لتصفية الحسابات ما بين الدول المتنازعة والمتصارعة فيما بينها؛ بسبب اختلاف المصالح والإيديولوجيات. مع أن النظام الفدرالي في العراق، هو مشروع الولايات المتحدة الأمريكية، إلاّ أنها تتوجس من قيام دولة شيعية جنوب العراق، قد تأخذ بمبدأ (ولاية فقيه)، وعندها يمكن لإيران السيطرة عليها، ما يشكل خطرا حقيقيا على المصالح الأمريكية في العراق[١]. إضافة إلى حجم التدخلات في الشؤون الداخلية العراقية، التي تقوم بها دول مجاورة للعراق، منها إيران والسعودية وتركيا فضلا عن حجم التأثير الأمريكي في مجريات القرار السياسي العراقي، وقد ينعكس التنافس على المصالح في العراق فيما بين هذه الدول بشكل خطير على مقومات الوحدة الوطنية العراقية؛ لأنه قد يقود إلى هيمنة كل دولة من هذه الدول على الإقليم الذي يتقارب معها في المصالح وبذلك تتهدد وحدة العراق[٢]. فنجد هذه الدول قد خرقت القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة بشكل فاضح ومتكرر وذلك بالتدخل في الشؤون الداخلية للعراق ومحاولة فرض شكل معين للحكم في العراق؛ وذلك بتهديدها هذه الدول بالتدخل في حال إقامة أقاليم في العراق على أساس جغرافي أو قومي، ومبرر هذه الدول من موقفها الرافض للنظام الفدرالي وتكوين الأقاليم الجديدة في العراق؛ هو أنها ستؤدي إلى تقسيم العراق وإيقاض الشعور القومي لدى مكونات شعوبها الذين يعيشون ضمن حدودها ومطالبتهم بحقوقهم وفق الأنموذج العراقي ما هي إلاّ حجة واهية ولا صحة ولا سند قانوني لها؛ لأن مطالب العراقيين تقتصر على العراق فقط وهم يريدون الدولة الاتحادية لبلدهم فقط من دون الالتفات إلى الدول الأخرى[٣]. لذلك فإن هذه الدول لها تأثير على عملية تكوين الأقاليم في العراق من خلال الأحزاب الموجودة في العملية السياسية التي تقوم هذه الدول بدعمها، إذ إن هذه الأحزاب تتنفيذ أيدولوجيات هذه الدول[٤]. كل ذلك انعكس سلبا وبشكل خطير على مقومات الوحدة الوطنية المزمع انشاوءها تحت مظلة الدولة الاتحادية وتكوين الأقاليم.

لذا فإن لدول الجوار العراقي دور فاعل ومؤثر في صياغة مستقبل العراق؛ وهذا الأمر يثير تساؤلات عديدة تتعلق برؤى وحسابات هذه الدول بشأن مستقبل بلد مجاور لها، وهكذا فإن دول الجوار تعددت مواقفها التي أنبنت أساسا على حفظ مصالحها الحيوية. كما ترى دول الجوار بأن هناك العديد من الآثار السلبية المترتبة عند تطبيق النظام الفدرالي في العراق، حيث أن تقسيم العراق يعني

---

[١] محمد دحام كردي، مستقبل الدولة العراقية (بين الفدرالية والتقسيم)، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون والعلوم السياسية، العدد (٨)، ٢٠١٣، ص ٢٩٥.

[٢] باسم حسن الزيدي، المرجع سبق ذكره.

[٣] د.ماجد نجم عيدان وحسام شكر أمين، المرجع سبق ذكره، ص ٢٣٥-٢٣٦.

[٤] المرجع نفسه، ص ٢٣٦.

أن كل إقليم سيعتمد تلقائيا على الدولة المجاورة التي تمثله في التكوين المركزي، مما يعني تحول العراق لساحة مواجهة بالوكالة الخاصة وأي وضع في العراق يشكل مصدر قلق كبير لتركيا وسوريا وايران وسعودية[١].

وعلى الرغم من أن تشكيل الأقاليم في العراق مكفول دستوريا وقانونيا وفقا للمواد (١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢١) من دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) وقانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم (١٣) لسنة (٢٠٠٨)، ومع إمكانية أن تكون النظام الفدرالي حلا للمشاكل السياسية والإدارية التي يعاني منها العراق، ولكن احتمال السماح بتشكيل أقاليم جديدة في العراق يبدو ضعيفا في المستقبل المنظور لاعتبارات عديدة في مقدمتها التخوف من التقسيم، وعدم توافق الأطراف السياسية العراقية، ووجود إرادات دولية معارضة للفيدرالية في العراق[٢].

عليه نخرج بفكرة استحالة تكوين أي أقاليم أخرى في العراق في المستقبل القريب على الرغم من المحاولات الجادة والحثيثة من قبل مجالس المحافظات والجماهير بالنسبة لبعض المحافظات خصوصا وبصورة جادة من قبل محافظة البصرة ومجلسها وجماهيرها، وطرح بعض المحافظات الأخرى فكرة تكوين الإقليم؛ إلأ أنها جميعها بائت بالفشل على الرغم من دستورية وقانونية المطالبات. والسبب في ذلك يعود إلى جملة من المعوقات التي تحول دون تكوين الأقاليم في العراق وفي مقدمتها المعوقات الدستورية والقانونية والمشاكل الإدارية والحدودية التي لم يحسم لحد الآن وفقا للدستور، والمعوقات السياسية كعدم الاستقرار السياسي والفراغ الأمني، والمعوقات الاجتماعية مثلا عدم توزيع القوميات والطوائف في العراق بصورة متساوية بين المحافظات بل جاءت ذلك على شكل انقسام حاد، والمعوقات الاقتصادية كعدم توزيع الثروات الطبيعية بصورة عادلة على المحافظات العراقية وهذا يؤدي إلى عدم توزيع الموارد المالية على المحافظات بصورة عادلة أيضا وخوفا من انفراد واستئثار بعض الأقاليم بثرواتها الطبيعية خصوصا النفط والغاز والمعادن الطبيعية الأخرى، والمعوقات الجغرافية كمشكلة الحدود بين المحافظات. وأخيرا المعوقات الدولية والإقليمية وذلك بالتخوف من ارتباط بعض الأقاليم بجهات خارجية إذا شكلت مستقبلا مما يعني تدخل أطراف خارجية لحماية أقلياتها العرقية والدينية والطائفية والقومية، وباختصار شديد لم تترسخ لحد الآن الجذور الدستورية والقانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفكرية والمساندة والدعم الدولي والإقليمي لتكوين الأقاليم في العراق لحد الآن.

---

[١] د.حازم صباح أحميد، النظام الاتحادي (الفدرالي) في العراق وتحديات الحاضر وآفاق المستقبل، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد (١٩)، المجلد (١)، ٢٠١٣، ص ص ٣١١-٣١٢.

[٢] د.قحطان حسين طاهر، مستقبل إدارة السلطة في العراق ما بين الفدرالية واللامركزية، مقال منشور من الأنترنيت بتاريخ (٢٠١٥/٤/٦) على شبكة النبأ المعلوماتية على الرابط التالي:- www.anaabaa.org، تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٥/١٩.

المطلب الثالث: المعوقات الاجتماعية والاقتصادية

إن المعوقات التي تحول دون تكوين الاقاليم في العراق، لا تقتصر على معوقات دستورية و سياسية فقط، وانما تتضمن معوقات أخرى اجتماعية واقتصادية ايضا، وعليه يتناول هذا المطلب تلك المعوقات بدءا بالمعوقات الاجتماعية، ومن بعدها يتناول المعوقات الاقتصادية، وذلك على النحو الآتي:

اولا: المعوقات الاجتماعية

نقصد بالمعوقات الاجتماعية تكوين الأقاليم بناء على أساس (قومي، وطائفي، وعشائري)، مثلما قدمتها القوى السياسية الكوردية التي رأت وجوب قيام الدولة الاتحادية في العراق على أساس قومي، أو مثل المخطط الأمريكي مثل خطة السيناتور الأمريكي الأسبق (جوزيف بايدن) الذي يرى بأن الدولة تكون من خلال إنشاء ثلاثة أقاليم طائفية وقومية (شيعي، سني، كوردي). وذلك لأن من العوامل المؤثرة في البنية السياسية والنظام السياسي الانقسامات ذات الطبيعة العشائرية والطائفية والعرقية، التي تكون لنا مجتمعا يتسم بتعددية سلبية، ويقابل ويضاد المجتمع السياسي المدني. وهو المجتمع الذي يستدعي قيامه اضعاف الجوانب السلبية للتعددية المجتمعية، وبناء تقاليد تعددية ايجابية تسهم في تأسيس دولة حديثة ونظام سياسي مدني[1]. فالتباين العرقي والديني واللغوي والاجتماعي أمر طبيعي في كل مجتمع. ولكن الفرق بين مجتمع وآخر هو قدرة مؤسسات كل مجتمع في التعامل بحكمة ودقة مع هذه المكونات وبما يضمن تحقيق التعايش السلمي لمختلف هذه المكونات وهنا تبرز مسؤولية الدولة في تحقيق هذا التعايش وذلك باختيار النظام السياسي المناسب لإدارة هكذا المجتمعات[2].

منطلق بناء الدولة الفدرالية وتكوين الأقاليم في العراق على أساس قومي، منطلق قدمتها القوى السياسية الكوردية التي رأت وجوب قيام الأقاليم في العراق على أساس قومي؛ لأن العراق يتشكل من قوميتين رئيستين، عربية وكوردية، فبناء العراق السياسي، إذن، يجب أن يتأسس على إقليمين رئيسين أحدهما عربي، يضم المنطقتين الوسطى والجنوبية، والآخر كوردي يتكون من المحافظات الشمالية الكوردية الثلاث[3]، أربيل والسليمانية ودهوك، يضاف إليها مستقبلا محافظة كركوك[1]، وفي هذا السياق

---

[1] حسنين توفيق ابراهيم وعبدالجبار أحمد عبدالله، التحولات الديمقراطية في العراق "الفرص والقيود"، مركز الخليج للأبحاث، بلا مكان النشر، ٢٠٠٥، ص ٥٨.

[2] امار كاظم الربيعي، الفدرالية الألمانية والمشروع الفدرالي المقترح في العراق: دراسة مقارنة، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العدد (٤٠)، ٢٠٠٩، ص ١٣٩.

[3] إضافة إلى محافظة حلبجة التي تقرر تحويلها من قضاء إلى محافظة من قبل برلمان إقليم كوردستان. إستنادا إلى أحكام المادتين (١١٥ و١٤١) من دستور العراقي الدائم لسنة (٢٠٠٥)، وعلى ضوء القرار التشريعي لبرلمان كوردستان المرقم (١١) والصادر بتاريخ (١٩٩٩/٩/٢٢)، وإشارة إلى قرار إجتماع مجلس وزراء إقليم كوردستان العدد (٣٩) بتاريخ

يمكن ملاحظة ارتباط هذا التعدد الاجتماعي وتنوعه بتجسيد مبدأ المكونات ومبدأ المحاصصة السياسية. على الرغم من وجود تحفظات عديدة وشديدة على هذين المبدأين فقد تم اعتمادها كأساس عمل في معظم مؤسسات الدولة. ولكن هذا الأساس لا يصلح لإدارة المحافظات أو إنشاء أقاليم جديدة ليس لأن الدستور يمنع ذلك ولكن لأن التنوع والتعدد الموجود في بعض المحافظات قد يفضيان إلى صراع على من يقود أو من يحكم أو من يطيع. فغياب هذا التنوع في محافظات أخرى سيعطل تشكيل الإقليم على أساس واحد. هذا مع التركيز على أن التنوع الاجتماعي أو غيابه لا يعني إهمال العوامل السياسية والحزبية الموجودة والتي تحرك العديد من المشاكل في هذه المحافظات أو تلك. ومثال على ذلك محافظات ديالى والأنبار والبصرة، أما محافظة كركوك فكل المشاكل الجغرافية والسياسية والاجتماعية تكاد أن تكون متوفرة بها[٢].

القضية المهمة الأخرى هي الثقافة الفدرالية، فأغلب العراقيين حتى الآن لا يمتلكون ثقافة عن هذا النظام بالشكل الذي يؤهلهم لممارستها بشكل مباشر، والانتقال إليها من دون عقبات، لذلك فتأسيس ثقافة قانونية ودستورية وسياسية سيساعد كثيرا في تسهيل عملية الانتقال للدولة الاتحادية، تلك التجربة يجب أن تتبناها المحافظات حتى ولو لم تفكر في إعلان الإقليم، إذ عليها أن تهيء مواطنيها لمثل هذا الانتقال الذي قد تفرضه ظروف سياسية في المستقبل تجبر محافظة ما على أن تعلن نفسها إقليما[٣]. بمعنى أن مفهوم الفدرالية والأقاليم يشكل مفهوما غريبا على الثقافة السياسية العراقية، ولهذا فهو عملية غير مناسبة في المرحلة الراهنة، فالعراقيون غير قادرين على التعامل مع هذا المفهوم بالطريقة التي يفترض أن يكون عليها[٤]، وإن نظرة واقعية على حقيقة تطبيق مفهوم الفدرالية تثير هواجس لدى الكثير من العراقيين بأن عملية تطبيق فعلية للمفهوم لا تتم إلا من خلال تقسيم العراق إلى الأقاليم، وبمجرد طرح فكرة التقسيم يثير الهواجس والمخاوف على وحدة واستقلال العراق ولا سيما أن هذه المخاوف لها مبرراتها[٥].

(٢٠١٣/٦/٤)، وبالاشارة إلى قرار مجلس الوزراء العراقي العدد (٥٦٨) الصادر في (٢٠١٣/١٢/٣١). نقلا عن: موقع الحزب الديمقراطي الكوردستاني، نص قرار حكومة إقليم كوردستان بتحويل حلبجة محافظة رابعة في حدود إقليم كوردستان، منشور من الانترنيت بتاريخ (٢٠١٤/٣/١٥)، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٠/٧/٢٧، على الرابط التالي:
https://www.kdp.info/a/d.aspx?l=14&a=62956

[١] منى حمدي حكمت، الفيدرالية في فكر القوى السياسية العراقية وانعكاساتها على حياة العراق السياسية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ٢٠١٢، ص ١٠٧.

[٢] د.عبدالجبار أحمد، المرجع سبق ذكره، ص ١٥.

[٣] د.أسامة الناشي، الفدرالية بين العراق وإسبانيا "دراسة مقارنة"، دار ومكتبة عدنان، العراق، ط١، بغداد، ٢٠١٨،ص ٩٩.

[٤] فوزية خدا كرم عزيز، الفدرالية في العراق بين الأسس الدستورية والواقع السياسي والإقتصادي، مجلة الباحث الإعلامي، العدد (٩-١٠)، حزيران-أيلول /٢٠١٠، ص ١٥٥.

[٥] المرجع نفسه، ص ١١٥.

ثانيا: المعوقات الاقتصادية

ولعل هذا العامل من أكثر الصعوبات غير المعلنة التي يتخوف منها كثير من العراقيين عند تطبيق نظام الحكم الفدرالي وتكوين الأقاليم، لأن التوزيع الجغرافي للموارد والثروات الطبيعية في العراق يتباين مكانيا، فهناك مناطق غنية بالنفط والغاز الطبيعي وهما مصدر المال والثروة في الاقتصاد العراقي، وهناك مناطق فقيرة تتخوف من استئثار الأقاليم الغنية بالنفط بثرواتها ومن ثم حرمان سكان المناطق الفقيرة والذين تبطنت مواقفهم السياسية برفض الحكم الفيدرالي بالشعارات الوطنية[١]. إذ يتمتع العراق بطاقات نفطية هائلة، فمن أصل حقوله النفطية (٧٤) المكتشفة لم يستغل منها سوى (١٥) حقلا، ويمتلك العراق ثاني احتياطي نفطي في العالم بعد السعودية والذي يقدر بنحو (١١٢،٥) مليار برميل من النفط وهو ما يمثل نسبة (١١%) من الاحتياطات العالمية[٢]، إلاّ أن الجزء الأكبر من موارد النفط العراقية يقع في المناطق التي يسيطر عليها الشيعة والكورد وأغنى الاحتياطات في مناطق جنوب العراق، وقد يسمح الدستور لوحدة فدرالية بالإحتفاظ بحجم كبير للإيرادات المحصلة داخل حدودها[٣]. بحيث يتم توزيع أهم الحقول النفطية في العراق بالشكل التالي[٤]:-عبدالجبار أحمد عبدالله، ، مكتب الأردن والعراق، ٢٠١٣.

١- حوض زاكروس؛ المنطقة الشمالية: ويعتبر حقل كركوك العملاق أهم الحقول فيه بالإضافة إلى الحقول الموجودة في منطقة كوردستان (وأهمها الآن حقل شيخان)، ولهذا الحوض إمتداد في ايران.

٢- حوض ما بين النهرين: وفيه معظم الحقول العملاقة في العراق وهو ما يحتوي على النفط أساسا والقليل من الغاز الحر، ولهذا الحوض إمتدادات في إيران والكويت والمملكة العربية السعودية، ويمكن تقسيمه إلى منطقتين:-

أ. المنطقة الجنوبية: تمثل حقول البصرة أهم الحقول العملاقة في هذه المنطقة، كالرميلة وغرب القرنة والزبير ومجنون، وتمتد الحقول الأخرى شمالا إلى الناصرية والعمارة ...إلخ، وفيها تعمل أغلب الشركات العالمية بموجب اتفاقيات عقود النفط الفدرالية.

ب. المنطقة الوسطى: وهي متركزة حول بغداد، ويعتبر حقل شرقي بغداد العملاق أهم حقل

---

[١] هزار عثمان رحمان، المرجع سبق ذكره، ص ٩٠.

[٢] جعفر بهلول جابر الحسيناوي، الأبعاد السياسية والاقتصادية للاحتلال الأمريكي للعراق وانعكاساتها على دول الجوار، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، ٢٠١٣، ص ٤٢.

[3] Aseel Saeed and Dalia. M. Mahir, federalism in Iraq "Challenges and Prospective: http://www.thomasfleiner.ch, accessed: 6/8/2019.

[٤] د.علي مرزا، العراق: الواقع والآفاق الاقتصادية، ورقة مقدمة للمؤتمر الأول لشبكة الاقتصاديين العراقيين، بيروت، ٣٠ آذار – ١ نيسان ٢٠١٣، ص ١٥، على الرابط التالي:- http://iraqieconomists.net، تاريخ الزيارة ٢٠١٨/١٢/٢١.

فيها، مع العلم أنه حقل مشترك بين بغداد وصلاح الدين.

٣- حوض الوديان؛ الصحراء الغربية: يحتوي هذا الحوض على الغاز أكثر منه على النفط، وهو أقل الأحواض استكشافا، وله إمتداد في المملكة العربية السعودية.

إن (٨٠%) من جميع صادرات النفط الحالية تأتي من المحافظات الشيعية في الجنوب الشرقي، والحقول الشمالية يمكن تصديرها عن طريق الجنوب وتركيا[١]، توزيع غير عادل للقوة في العراق؛ وفقا لذلك، تركيز الموارد النفطية في شمال وجنوب العراق -المناطق التي يقيم فيها الكورد والشيعة على التوالي- أصبح أصل الخوف على عرب السنة[٢]. عليه وفي ظل التقسيم الجغرافي وطبيعة وجود الموارد التي فرضت ظهور النفط في جنوب العراق وبعض مناطق الشمال، اذا ما قامت الأقاليم وحصلت المناطق الجنوبية على نوع من الاستقلال المالي فإنها سوف تستحوذ على الحصة الاكبر وهذا ما يتخوف منه ساكنو المناطق الغربية والصحراوية لكونهم المتضرر الاكبر، فضلا عن التفاوت الاقتصادي ما بين الأقاليم الذي ستكون له ابعاد اخرى ربما تؤدي إلى نشوب حروب داخلية هدفها الاستيلاء قدر المستطاع على تلك الثروات في ظل غياب المركز القوي، كما ان تضمينها كقاعدة في الدستور الاتحادي فما هو الضامن للالتزام بها[٣].

عليه ليس ثمة نجاح للنظام الفدرالي في العراق في حال تطبيقه دفعة واحدة، فلجوء المحافظات إلى إعلان الأقاليم سيضع العراق في مأزق كبير يتمثل بالكيفية التي تنتقل فيها إلى الديمقراطية، ووضع دساتيرها الخاصة، والوسائل الفنية الأخرى المتعلقة بنقل الصلاحيات من المركز إلى الأقاليم، فضلا عن التصفية المالية وتصفية الأملاك التي ستكون محل النزاع بين الحكومة المركزية والأقاليم، ولذلك ففي مثل هذه الحالة، أي انتقال عدد كبير من المحافظات لتكون أقاليم، يفضل أن تتم تجربة محافظة ما، أو مجموعة واحدة تأتلف بإقليم، لكي يتم معرفة مكامن الخلل، والآليات الكفيلة بنجاح التجربة، ثم يمكن للمحافظات الأخرى أن تحذو حذوها. إن الانتقال الانفجاري نحو تطبيق الأقاليم سيولد مجموعة كبيرة من المخاطر التي قد تستغل لبناء ما يشبه الدويلات الصغيرة بدلا من الأقاليم[٤]. لأن تجربة إقليم كوردستان وإن كانت ناجحة من بعض جوانبها إلاّ أنها لم تكن بدون مشكلة وشاهدنا الحرب الأهلية والأقتتال بين الحزبين الحاكمين الاتحاد الوطني الكوردستاني والحزب الديمقراطي الكوردستاني لسنوات

---

[1] Anthony H. Cordesman, Iraqi federalism, separatism, "Hard" partitioning and US policy, center for strategic and international studies, 24/10/2007, p 38.

[2] Jahanbakhsh Moradi and Ahmad Saie, Energy Strategy of A Study of Obstacles on the Way of Federalism in Iraq, Journal of American Science 2012;8(9), p 593.

[٣] علي مراد العبادي، تحدي قيام النظام الفدرالي في العراق، مقال منشور من الأنترنيت، ٢٠١٩/٤/١٦، موجود على الرابط الالكتروني لشبكة النبأ المعلوماتية، https://annabaa.org/arabic/، الزيارة ٢٠١٩/٧/١٢.

[٤] أسامة الناشي، المرجع سبق ذكره ، ص ص ٩٨-٩٩.

عدة، ومازالت الإزدواجية الإدارية موجودة، وعدم توحيد بعض المؤسسات الحساسة مثل قوات البيشمركة والأمن والدفاع ومشكلة الفساد الإداري والمالي، فضلا عن محاولات الإقليم للانفصال في (٢٠٠٥، ٢٠١٧)[1] بإجراء الاستفتاء ...إلخ.

[1] إزاء تصاعد الانتقادات الشعبية والسياسية التي وجهت لقانون إدارة الدولة، فقد هددت القيادات الكوردية بالانسحاب من العملية السياسية إذا تم تعطيل تنفيذ المواد الدستورية المتعلقة بالنظام الاتحادي، بل طالبوا بضمانات دولية لحماية مكتسباتهم الدستورية، فقد طالب مسعود بارزاني وجلال طالباني الأمم المتحدة في الشهر السادس من عام (٢٠٠٤) بأن تضمن قرارها رقم (١٥١١)، والخاص بنقل السيادة للعراق، الإشارة إلى قانون إدارة الدولة العراقية، لأن فيه تأكيدا على حق الكورد في الفدرالية، بل إن مسعود بارزاني هدد في الشهر السابع من عام (٢٠٠٤) بإعلان استقلال إقليم كوردستان إذا لم يتلق تطمينات من الحكومة العراقية المؤقتة حول تطبيق الفدرالية، وإعادة تطبيع الأوضاع إلى مدينة كركوك، وإيجاد إطار أمني واقتصادي لتحديد علاقة الإقليم بالعراق. (دهام محمد العزاوي، الاحتلال الأمريكي للعراق وأبعاد الفيدرالية الكردية، مركز الجزيرة للدراسات، ط١، الدوحة، ٢٠٠٩، ص ٥٩). والواقع إن الاستفتاء الأول الذي أجراه الكورد العراقيون على مسألة الاستقلال؛ هو في عام (٢٠٠٥)، فقد أجروا استفتاء على نفس سؤال استفتاء عام (٢٠١٧)، وحصل حينها على تأييد إجماعي تقريبا من الكورد. ولكن هناك فرق نوعي بين الاستفتاءين؛ فأولهما كان مبادرة يقودها المجتمع المدني، في حين أن الاستفتاء الثاني كان مبادرة من الحكومة الكوردية، التي صدق عليها البرلمان أيضا. (غالب دلاي، مستقبل إستفتاء كوردستان العراق، مركز الجزيرة للدراسات، بدون مكان الطبع، ٧ نوفمبر /تشرين الثاني ٢٠١٧، ص٢). أما الاستفتاء الثاني، فقد أعرب رئيس الإقليم السابق، مسعود بارزاني، عن نيته إجراء استفتاء عام (٢٠١٤)، غير أن هذه الخطة تعطلت بسبب تصاعد خطر تنظيم "الدولة الإسلامية". ونتيجة للحرب ضد تنظيم الدولة، أرجئت هذه العملية. ومع ذلك، فإنه إذ رأى أن الحرب ضد تنظيم الدولة تقترب من نهايتها، فقد أعاد موقفه في عام (٢٠١٦). وأعقب الإعلان العلني عن نوايا إجراء الاستفتاء إنشاء اللجنة المستقلة للانتخابات ولجنة الاستفتاء للإشراف على الإعداد للاستفتاء على الاستقلال. وفي الشهر السابع من عام (٢٠١٧)، حددت هذه اللجنة موعدا في (٢٠١٧/٩/٢٥) لإجراء الاستفتاء.خلال هذه الأوقات، لم تقم الولايات المتحدة أو القوى الدولية الكبرى الأخرى بأية عمليات ذات معنى لإيجاد أرضية مشتركة بين بغداد وأربيل كبديل للاستفتاء على الاستقلال. وقد شاركت الولايات المتحدة في دبلوماسية مكوكية متأخرة جدا. حتى ذلك الحين، كان الخطأ الرئيسي لهذه الدبلوماسية هو وضع العبء كله على أكتاف الكورد واعتماد لغة التهديدات تجاههم في التصريحات العلنية، وأصدرت كل من وزارة الخارجية والبيت الأبيض تصريحات لا تعارض الاستفتاء فحسب، بل أيضا تهدد بشكل صريح أو علني الجانب الكوردي بعواقب وخيمة إذا ما مضى قدما في القرار. وعلى النقيض من ذلك، فإن هذه التصريحات شجعت الحكومة الاتحادية على عدم الدخول في حوارات مع الكورد. وقد شجع ذلك في المقابل بغداد وجعلها أقل انفتاحا نحو تسوية سلمية. وكان من الواضح أن هذا التشديد لموقف بغداد واضح في الخطاب المتغير للمسؤولين بشأن الاستفتاء. وفي الشهر الرابع من عام (٢٠١٧)، اعترف رئيس الوزراء العراقي الأسبق، (حيدر العبادي)، بالاستقلال بوصفه حقا طبيعيا للكورد، ولكنه شكك في توقيته ودعا لتأجيله. وفي النصف الثاني من الشهر التاسع لعام (٢٠١٧)، تغير موقفه وطلب عدم تأجيل الاستفتاء، بل إلغاءه تماما، وتحدث عن استخدام التدابير العسكرية إذا لزم الأمر. (غالب دلاي، المرجع سبق ذكره، ص٣).

الخاتمة

تعد الأقاليم في حدود "الدولة الفدرالية"، وحدات دستورية وسياسية، وتمارس هذه الأقاليم دورا ومركزا مهما، في إطار الدولة الفدرالية، من خلال قنوات عديدة، من بينها؛ دورها في داخل الإقليم نفسه، فضلا عن الاختصاصات والسلطات الأخرى، التي يحددها الدستور؛ وفقا لطريقة توزيع السلطات في الدول الفدرالية، ولا يوجد في العراق أقاليم منشأة، عدا إقليم كوردستان، إذ تعترض تكوينها مجموعة من المعوقات، سواء أكانت على المستوى الداخلي، أم على المستوى الخارجي. ومن خلال دراستنا هذه؛ يمكن تحديد أبرز ما تم تسجيله من: نتائج، ومقترحات:-

أولا: الاستنتاجات

١. طالما أن النظام الفدرالي هو حل للتنوع القومي أو الديني أو الطائفي، إذن من الطبيعي أن يتم تكوين الأقاليم على أساس قومي أو ديني أو طائفي؛ لأجل تنظيم العملية السياسية فيها؛ وتحقق الوحدة والتماسك الداخلي، وتحفظ على مكانتها على المستوى الدولي؛ بما يحقق مزيدا من الاستقرار.

٢. تعد الأقاليم في حدود الدولة الاتحادية، وحدات دستورية، لها نظامها الأساسي، الذي يحدد سلطاتها التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وفق الدستور.

٣. أن دستور الدولة الفدرالية، هو المرجعية المحددة للاختصاصات"، لكل من: الحكومة المركزية، والأقاليم، وكذلك الاختصاصات المشتركة بينهما، والتي تمارس من خلال مؤسساتها، كل حسب اختصاصاتها الموصوفة؛ ما يساعد على الاستقرار، وحفظ آليات عمل كل من، الحكومة المركزية والأقاليم، ويحل الإشكآليات، والنزاعات التي قد تنشأ بينهما، من خلال التركيز على اختصاصات السلطة القضائية الفدرالية.

٤. يشوب عملية تكوين الأقاليم في العراق جملة معوقات تعرقل تكوين الأقاليم، وهي صنفان: المعوقات الداخلية. تتمثل بكل المعوقات الدستورية والتشريعية، والمعوقات السياسية، والمعوقات الاجتماعية، والمعوقات الاقتصادية. أما المعوقات الخارجية؛ فتتمثل بالمعوقات الدولية والمعوقات الإقليمية. فلا بد من تجاوز تلك المعوقات لأجل تكوين الأقاليم في العراق.

ثانيا: المقترحات

وفي ختام البحث يمكن طرح عدد من المقترحات، لعل من أبرزها:-

١. الالتزام بنصوص الدستور فيما يخص تكوين الأقاليم، وتشكيل مجلس الاتحاد الذي يلعب دورا كبيرا في تسهيل تأسيس الأقاليم، وكذلك العمل بقانون الإجراءات التنفيذية، الخاص بتكوين الأقاليم رقم

(١٣) لسنة (٢٠٠٨).

٢. حل المشاكل والمسائل العالقة بين الحكومة الاتحادية، وحكومة إقليم كوردستان، لتمكين تشجيع المحافظات غير المنتظمة بإقليم، من تكوين أقاليم تخصها؛ لأن معظم هذه المشاكل تتعلق بتلك المحافظات أيضا.

٣. تنظيم مجلس الاتحاد في ظل نصوص الدستور، وعدم تركه لمجلس النواب، لإصدار قانون لتشكيله، فهو أمر يتطلب تعديل نصوص الدستور.

٤. تعزيز الثقافة الديمقراطية، والفدرالية والأقاليم، بين أبناء الشعب العراقي بكافة أطيافه؛ ليكون بديلا من ثقافة: الفتن، والتخندق الطائفي، والاصطفاف الانتمائي الضيق، بكل أشكاله،وقد يتحقق ذلك من خلال توحيد الخطاب السياسي بين القوى السياسية العراقية بكل أطيافها.

٥. عدم السماح لدول الجوار بالتدخل في الشؤون الداخلية للعراق؛ وذلك حفظا لأمن العراق واستقراره، وصيانة سيادته،مع الاحتفاظ بعلاقات حسن الجوار مع دولالجوار دونما فرز أو استثناء.

قائمة المراجع

أولا: المراجع العربية

أ- الدساتير والقوانين

- **الدساتير**

١. قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة (٢٠٠٤).
٢. دستور جمهورية العراق الدائم لسنة (٢٠٠٥).

- **القوانين**

١. قانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٨، جريدة الوقائع العراقية، العدد (٤٠٦٠)، السنة (٤٩). ١١/شباط/ ٢٠٠٨.

ب- الكتب العربية والمعربة

١. أسامة الناشي، الفدرالية بين العراق وإسبانيا "دراسة مقارنة"، دار ومكتبة عدنان، العراق، ط١، بغداد، ٢٠١٨.
٢. خليل إسماعيل محمد، المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول، مكتب الفكر والتوعية للاتحاد الوطني الكوردستاني، السليمانية، ٢٠٠٧.
٣. خميس دهام حميد، العدالة الانتقالية "دراسة مقارنة ما بين دولة جنوب أفريقيا والعراق"، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٧.
٤. دهام محمد العزاوي، الاحتلال الأمريكي للعراق وأبعاد الفدرالية الكردية، مركز الجزيرة للدراسات، ط١، الدوحة، ٢٠٠٩، ص ٥٩.
٥. رۆژهات ويسي محمد، مشكلة المناطق المتنازع عليها في العراق – إقليم كوردستان أنموذجا، مركز الأبحاث العلمية والدراسات الكوردية، ط١، جامعة دهوك، ٢٠١٢.
٦. شورش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق "دراسة تحليلية مقارنة"، منشورات مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠٠٩.
٧. طه جابر العلواني، العراق الحديث بين الثوابت والمتغيرات، مؤسسة الانتشار العربي وصناعة الفكر للدراسات والتدريب، ط١، بيروت، ٢٠١١.
٨. عابد خال رسول، المجلس التشريعي الثاني في الدولة الفيدرالية، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠١٣.
٩. عبدالجبار أحمد عبدالله، الفدرالية واللامركزية في العراق، ورقة سياسات، مؤسسة فريدريش إيبرت، مكتب الأردن والعراق، ٢٠١٣.
١٠. عبدالحسين شعبان، جدل الهويات في العراق "الدولة والمواطنة"، الدار العربية للعلوم ناشرون، ط١، بيروت، ٢٠١٠.
١١. عدنان عاجل عبيد، القانون الدستوري "النظرية العامة والنظام الدستوري في العراق"، ط٢، جامعة النهرين، بغداد، ٢٠١٣.

١٢. فاضل الغراوي، الفدرالية وتطبيقاتها الدستورية، مكتبة زين الحقوقية، ط١، بيروت، ٢٠١٨.
١٣. فراس البياتي، التحول الديمقراطي في العراق بعد نيسان ٢٠٠٣، العارف للمطبوعات، ط١، بيروت، ٢٠١٣.
١٤. فريد أسسرد، المسألة الكردية بعد قانون إدارة الدولة العراقية، مركز دراسات كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، ٢٠٠٤.
١٥. مجموعة القانون الدولي العام والسياسة، كتيب صياغة دستور مرحلة ما بعد النزاع، ٢٠١٢.
١٦. محمد عمر مولود، الفدرالية وامكانية تطبيقها كنظام سياسي (العراق أنموذجا)، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، بيروت، ٢٠٠٩.
١٧. هاتف محسن كاظم، تشريع القوانين ودور السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة الفيدرالية (دراسة مقارنة)، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٧.

ت- الرسائل والأطاريح الجامعية

- **رسائل الماجستير**

١. جعفر بهلول جابر الحسيناوي، الأبعاد السياسية والاقتصادية للاحتلال الأمريكي للعراق وانعكاساتها على دول الجوار، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، ٢٠١٣.
٢. سارة يونس كاكل، الأكراد والمناطق المتنازع عليها بين الفدرلة والصراع، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١١.
٣. ضياء علاوي عباس، النظام السياسي في العراق في ظل دستور (٢٠٠٥)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ٢٠١١.
٤. هزار عثمان رحمان، نظام الحكم الفدرالي والاستقرار السياسي في العراق "٢٠٠٥-٢٠١٣"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة حلوان، مصر، ٢٠١٥.

- **الأطاريح الجامعية**

١. منى حمدي حكمت، الفدرالية في فكر القوى السياسية العراقية وانعكاساتها على حياة العراق السياسية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠١٢.

ث- البحوث

١. مصطفى كامل، المعوقات السياسية والقانونية لإقامة الأقاليم بحسب الدستور الحالي والقوانين النافذة، بحث نوقشت في الندوة الشهرية لمركز الرافدين للدراسات الاستراتيجية تحت عنوان دراسة في الفدرالية، مركز الرافدين للدراسات الاستراتيجية، الطبعة الثانية، اسطنبول، ٢٠١٩.

ج- التقارير

١. غالب دلاي، مستقبل استفتاء كوردستان العراق، تقرير مركز الجزيرة للدراسات، بدون مكان الطبع، ٢٠١٧.

ح- المجلات

١. اثمار كاظم الربيعي، الفدرالية الألمانية والمشروع الفدرالي المقترح في العراق (دراسة مقارنة)، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العدد (٤٠)، ٢٠٠٩.
٢. حازم صباح أحميد وسهيل علي عبدالمجمعي، الآفاق المستقبلية لتجربة اللامركزية الإدارية في العراق، مجلة تكريت للعلوم السياسية، جامعة تكريت، كلية العلوم السياسية، العدد (١١)، ٢٠١٧.
٣. حازم صباح أحميد، النظام الاتحادي (الفدرالي) في العراق وتحديات الحاضر وآفاق المستقبل، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد (١٩)، المجلد (١)، ٢٠١٣.
٤. خالد عليوي العرداوي، الفدرالية والديمقراطية التوافقية ومعطيات الواقع العراقي، مجلة الفرات، العدد (٩)، ٢٠١١.
٥. رافع خضر صالح شبر ووليد حسن حميد، الوظيفة التشريعية للبرلمان الاتحادي في الدول الاتحادية "دراسة مقارنة"، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد (٣)، ٢٠١٤.
٦. سعد علي حسين التميمي، معوقات قيام النظام الفدرالي في العراق، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد (٤٢)، ٢٠١٣.
٧. عبدالحسين شعبان، الأزمة العراقية الراهنة: مستقبل الدولة والسيناريوهات المحتملة، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، المجلد (٣٩)، العدد (٤٥٢)، تشرين الأول/٢٠١٦.
٨. فوزية خدا كرم عزيز، الفدرالية في العراق بين الأسس الدستورية والواقع السياسي والإقتصادي، مجلة الباحث الإعلامي، العدد (٩-١٠)، حزيران-أيلول /٢٠١٠.
٩. محمد دحام كردي، مستقبل الدولة العراقية (بين الفدرالية والتقسيم)، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون والعلوم السياسية، العدد (٨)، ٢٠١٣.
١٠. نغم محمد صالح، الفيدرالية في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ "الواقع والطموح"، مجلة دراسات دولية، مركز دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد (٤١)، ٢٠٠٩.
١١. وجيه حمدان زيدان وحسين مصطفى أحمد، التجربة الفدرالية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ (قراءة في المعوقات والحلول) Journal of Al – Frahedis Arts، ، العدد (٣١)، ٢٠١٧.

خ- المراجع الالكترونية

١. باسم حسين الزيدي، مفاهيم الفيدرالية والإقليم واللامركزية وتشكيل مستقبل العراق، مركز المستقبل للدراسات والبحوث، بحث منشور على الرابط الاليكتروني التالي:

، تاريخ الزيارة www.kitabat.info.٢٠١٨/٣/٢

٢. الحزب الديمقراطي الكوردستاني، نص قرار حكومة إقليم كوردستان بتحويل حلبجة محافظة رابعة في حدود إقليم كوردستان، منشور من الانترنيت بتاريخ (٢٠١٤/٣/١٥) على الرابط التالي: https://www.kdp.info/a/d.aspx?l=14&a=62956، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٠/٧/٢٧.

٣. علي مراد العبادي، تحدي قيام النظام الفدرالي في العراق، مقال منشور من الأنترنيت، ٢٠١٩/٤/١٦، موجود على الرابط الالكتروني لشبكة النبأ المعلوماتية، https://annabaa.org/arabic/، تاريخ الزيارة: ٢٠١٩/٧/١٢.

٤. علي مرزا، العراق: الواقع والآفاق الاقتصادية، ورقة مقدمة للمؤتمر الأول لشبكة الاقتصاديين العراقيين، بيروت، ٣٠ آذار – ١ نيسان ٢٠١٣، المتاح على الرابط التالي: http://iraqieconomists.net. ، تاريخ الزيارة: ٢٠١٨/١٢/٢١.

٥. علي هادي حميد الشكراوي، إشكالية الأقاليم الفدرالية في العراق بين النص القانوني والواقع السياسي، جامعة بابل، بحث منشور على الرابط التالي: www.uobabylon.edu.iq ، تاريخ الزيارة: ٢٠١٧/٤/١٣.

٦. محمد عباس محسن، أثر تسليح الوحدات المكونة للاتحاد الفدرالي على سيادة الدولة الاتحادية: قراءة في واقع عراقي متغير، بحث منشور على الرابط الاليكتروني للمركز الديمقراطي العربي التالي: http://democraticac.de ، تاريخ الزيارة: ٢٠١٩/١/١٢.

ثانيا: المراجع باللغة الإنجليزية

A. Journal.

1. Anthony H. Cordesman, Iraqi federalism, separatism, "Hard" partitioning andUS policy, center for strategic and international studies, 24/10/2007
2. Jahanbakhsh Moradi and Masoud Motalebi, A Study of Federalism in Iraq from the View of the Micro Level of Analysis, 6th World conference on Psychology Counseling and Guidance, 14 - 16 May 2015, Procedia - Social and Behavioral Sciences 205, 2015.

B. Electronic Refrences

1. Aseel Saeed and Dalia. M. Mahir, federalism in Iraq "Challenges and Prospective, available at: http://www.thomasfleiner.ch, accessed: 6/8/2019.